

البند 1 من جدول الأعمال

WFP/EB.1/2016/1/2

اعتماد جدول الأعمال

للموافقة

التوزيع: عام

التاريخ: 29 ديسمبر/ كانون الأول 2015

اللغة الأصلية: الإنكليزية

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع البرنامج على الإنترنت (<http://executiveboard.wfp.org>).

جدول الأعمال التفصيلي المؤقت

1- اعتماد جدول الأعمال

وفقا للمادة الثالثة من اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي، يُقدّم المدير التنفيذي فيما يلي جدول الأعمال التفصيلي المؤقت للدورة العادية الأولى لعام 2016، للموافقة عليه. ويجوز للمجلس أثناء انعقاد الدورة، وبأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمشاركين في التصويت، أن يعدّل جدول الأعمال بإضافة بنود أو حذفها أو تنقيحها.

2- انتخاب أعضاء هيئة المكتب وتعيين المقرر

وفقا للمادة الرابعة من اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي، ينتخب المجلس من بين ممثلي أعضائه رئيسا ونائبا للرئيس وثلاثة أعضاء آخرين (يمثلون مجتمعين هيئة المكتب) بالإضافة إلى مناوبين لهم، يتولون مهام مناصبهم حتى يتم انتخاب أعضاء يخلفونهم. ويتم اختيار كل عضو ومناوب في هيئة المكتب من إحدى قوائم الدول المنصوص عليها في الملحق ألف للنظام الأساسي للبرنامج.

ووفقا للمادة الثانية عشرة ومراعاة لأساليب العمل المقررة، قد يعين المجلس أيضا مقررا من بين الممثلين.

3- القضايا الاستراتيجية الراهنة والمقبلة

سيقدم المدير التنفيذي إلى المجلس، في إطار هذا البند، عرضا شفويا عن القضايا الاستراتيجية الراهنة والمقبلة التي تواجه البرنامج.

4- قضايا السياسات

أ) استعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية (2014-2017)

وافق المجلس في دورته السنوية لعام 2013 على الخطة الاستراتيجية للبرنامج للفترة 2014-2017. وسيتناول استعراض منتصف المدة هذا التقدم المُحرز بشأن الأهداف الاستراتيجية، ويقدم تقديرا للمخاطر، ويسترعي الاهتمام إلى التغيرات في السياق منذ عام 2013 والتي يلزم وضعها في الاعتبار عند إعداد الخطة الاستراتيجية القادمة للفترة 2017-2021. ويُعرض هذا البند على المجلس للنظر فيه.

ب) خطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين

وافق المجلس التنفيذي في مايو/أيار 2015 على سياسة المساواة بين الجنسين (2015-2020) ورحب بالالتزام بتجاوز معايير إطار المساواة عن تعميم المساواة بين الجنسين، الذي يوجه عمل البرنامج نحو تحقيق أهداف السياسة بحلول عام

2020. وستوفر خطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين (التي كانت تسمى سابقاً إطار المساواة عن تعميم المساواة بين الجنسين) التوجيه حول كيفية سير البرنامج في هذا المجال، وستتضمن حصائل ومؤشرات تشغيلية، وجدولاً زمنية ومسؤوليات واضحة فيما يتعلق بتنفيذ السياسة. ويُعرض هذا البند على المجلس للنظر فيه.

(ج) بيان تقبل المخاطر

وفق ما تم الاتفاق عليه في سياق مناقشات المجلس بشأن سياسة إدارة المخاطر المؤسسية، التي وافق عليها في دورته السنوية لعام 2015، ستقدم الأمانة تحديثاً لبيان تقبل المخاطر للنظر فيه.

(د) تحديث عن سياسة التغذية*

على نحو ما اتفق عليه مع المجلس في دورته السنوية لعام 2012، من المقرر أن تُطلع الأمانة المجلس على المستجدات بشأن سياسة التغذية في الدورات السنوية، مرة كل سنتين، بدءاً من عام 2013. غير أنه نظراً لأن تقييم سياسة التغذية (المرحلة 1) عُرض على الدورة العادية الثانية لعام 2015، فقد تأجل تحديث عام 2015 إلى الدورة العادية الأولى لعام 2016. وستتناول التحديث مجالات المضمون المتفق عليها، وتفاصيل الإجراءات التي اتخذها البرنامج لتطبيق سياسة التغذية لعام 2012 على المستويين العالمي والقطري، إلى جانب التمويل المتاح، والمسائل المطروحة للمستقبل. ويُعرض هذا البند على المجلس للعلم.

(هـ) تحديث عن استراتيجية شؤون العاملين*

طلب المجلس، عقب موافقته على استراتيجية شؤون العاملين في دورته العادية الثانية لعام 2014، تقديم تحديث عن تنفيذها على أساس دوري. وسيعرض هذا التحديث التقدم المحرز وفقاً لخطة تنفيذ الاستراتيجية. ويُعرض هذا البند على المجلس للعلم.

(و) تحديث عن خارطة الطريق المتكاملة للخطة الاستراتيجية (2017-2021)، ونهج التخطيط الاستراتيجي القطري،

واستعراض الإطار المالي*

بناءً على طلب من هيئة مكتب المجلس التنفيذي، ستقدم الأمانة إلى المجلس تحديثاً عن خارطة الطريق لإدماج وضع الخطة الاستراتيجية الجديدة وإطار النتائج المؤسسية الخاص بها في نهج التخطيط الاستراتيجي القطري واستعراض الإطار المالي. ويُعرض هذا البند على المجلس للعلم.

5- تقارير التقييم

◀ تقرير موجز عن تقييم الحافظة القطرية لدولة فلسطين، ورد الإدارة عليه

يقدم التقييم تحليلاً وتقديراً للحافظة على مدى خمس سنوات، مع تقييم ما يلي: (1) مدى اتساق البرنامج مع السياق واحتياجات السكان والسياسات الحكومية واستراتيجيات الشركاء؛ (2) دوافع الخيارات الاستراتيجية وجودتها؛ (3) أداء الحافظة ونتائجها. وسوف يستفيد المكتب القطري من نتائج وتوصيات التقييم في إثراء توجهاته الاستراتيجية المقبلة، وتخطيط عمله، وتنفيذ برامجه تبعاً لذلك. ويُعرض هذا البند على المجلس للنظر فيه.

* وفقاً لقرارات المجلس التنفيذي بشأن التسيير والإدارة التي اعتمدت في الدورة السنوية والدورة العادية الثالثة لعام 2000، فإن الموضوعات المقدمة للمجلس للعلم ينبغي عدم مناقشتها إلا إذا طلب أحد أعضاء المجلس ذلك تحديداً قبل بداية الدورة ووافق رئيس المجلس على الطلب على أساس أن المناقشة تتفق مع الاستخدام السليم لوقت المجلس.

المسائل التشغيلية

6- البرامج القطرية

ستعرض على المجلس البرامج القطرية التالية، للموافقة عليها:

← غينيا - بيساو 200846

← إندونيسيا 200914

← طاجيكستان 200813

7- المشروعات المقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة عليها

الزيادات في ميزانيات الأنشطة الإنمائية

ستعرض على المجلس الزيادة التالية في ميزانيات الأنشطة الإنمائية التي تتجاوز السلطة المخولة للمدير التنفيذي، للموافقة عليها:

← كمبوديا 200202

8- تقارير المدير التنفيذي عن المسائل التشغيلية*

(أ) المشروعات الإنمائية التي وافق عليها المدير التنفيذي

(1 يناير/كانون الثاني - 31 ديسمبر/كانون الأول 2015)

سيعرض على المجلس، للعلم، المشروع الإنمائي التالي الذي وافق عليها المدير التنفيذي في حدود السلطة المخولة له.

← تيمور - ليشتي 200770

(ب) الزيادات في ميزانيات الأنشطة الإنمائية التي وافق عليها المدير التنفيذي

(1 يناير/كانون الثاني - 31 ديسمبر/كانون الأول 2015)

ستعرض على المجلس، للعلم، وثيقة تلخص الزيادات في ميزانيات الأنشطة الإنمائية التي وافق عليها المدير التنفيذي في حدود السلطة المخولة له.

(ج) الزيادات في ميزانيات العمليات الممتدة للإغاثة والإنعاش التي وافق عليها المدير التنفيذي

(1 يوليو/تموز - 31 ديسمبر/كانون الأول 2015)

ستعرض على المجلس، للعلم، وثيقة تلخص الزيادات في ميزانيات العمليات الممتدة للإغاثة والإنعاش التي وافق عليها المدير التنفيذي في حدود السلطة المخولة له.

(د) عمليات الطوارئ التي وافق عليها المدير التنفيذي أو المدير التنفيذي والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة

(1 يوليو/تموز - 31 ديسمبر/كانون الأول 2015)

ستعرض على المجلس، للعلم، وثيقة تلخص عمليات الطوارئ التي وافق عليها المدير التنفيذي، أو المدير التنفيذي والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، بموجب السلطة المخولة لهما في الفقرة الفرعية (ب) من ملحق اللائحة العامة.

9- المسائل التنظيمية والإجرائية

◀ برنامج عمل المجلس التنفيذي لفترة السنتين (2016-2017)*

استجابة لطلب المجلس في دورته العادية الثالثة لعام 2004، تعرض على المجلس، للعلم، نسخة محدثة من برنامج عمل فترة السنتين (2016-2017).

10- مسائل التسيير والإدارة

◀ تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج

أوصى المجلس، في قراره 2002\EB.2\17، بأن تشمل تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج والتي تقدمها الأمانة سنويا إلى المجلس البنود التالية:

(1) تعليقات البرنامج على تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج الواردة بين تقديم آخر وثيقة للمجلس و1 أكتوبر/تشرين الأول 2015؛

(2) قائمة بتقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة منذ آخر فترة شملها تقرير؛

(3) حالة تنفيذ البرنامج للتوصيات المعتمدة أو المقبولة فيما سبق.

ووفقا لأساليب العمل المرعية في مجالس الصناديق والبرامج الأخرى، تعرض الأمانة على المجلس في دورته العادية الأولى من كل عام تقريرا موجزا يتضمن البنود المشار إليها أعلاه للنظر فيه.

11- ملخص أعمال الدورة العادية الثانية للمجلس التنفيذي لعام 2015

وفقا لقرار المجلس في دورته العادية الثانية لعام 1996 بشأن أساليبه في العمل، سيعرض ملخص أعمال الدورة العادية الثانية لعام 2015 للموافقة عليه.

12- مسائل أخرى

13- التحقق من القرارات والتوصيات المعتمدة

سنعرض على المجلس مسودة وثيقة تشمل كافة القرارات والتوصيات الصادرة في أثناء دورته الحالية قصد التحقق من دقتها.